

Distr.: General
31 January 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة التاسعة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والسبعون
البندان 34 و 61 من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط
بناء السلام والحفاظ على السلام

رسالتان متطابقتان مؤرختان 26 كانون الثاني/يناير 2024 موجهتان إلى الأمين العام
ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة

بصفة المملكة المغربية الرئيس الحالي للدورة 160 لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري، ووفقا للنظام الداخلي لجامعة الدول العربية، والمادة 54 من ميثاق الأمم المتحدة، أتشرف بأن أحيل إليكم طيه رسالة من المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة (انظر المرفق) يحيل فيها القرارين 8988 و 8989 الصادرين عن المجلس في دورته غير العادية المنعقدة افتراضيا في 17 كانون الثاني/يناير 2024.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 34 و 61 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) عمر هلال

السفير

الممثل الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالتين المؤرختين 26 كانون الثاني/يناير 2024 الموجهتين إلى الأمين العام
ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

عملاً بالممارسة المتبعة من قبل المجموعة العربية بشأن تولي رئيس كل دورة وزارية أو قمة لمجلس الجامعة العربية أو رئيس مجموعة عربية بنيويورك إحالة القرارات أو البيانات أو الوثائق المعتمدة ذات الصلة إلى الأجهزة المعنية بالأمم المتحدة بموجب مذكرة أو رسالة رسمية من بعثة جامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة، وعملاً بالمادة 54 من ميثاق الأمم المتحدة، وبصفتكم رئيس الدورة 160 للمجلس الوزاري، أتشرف بأن أحيل إليكم، مع هذا، النسخة النهائية من القرارين 8988 و 8989 (انظر الضميتين)، الصادرين عن اجتماع مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته غير العادية، الذي تولت الرئاسة فيه بالإنبابة الجمهورية اليمنية، والمنعقد عن طريق التداول بالفيديو يوم 17 كانون الثاني/يناير 2024:

- القرار رقم 8988 المعنون "دعم جمهورية الصومال الفيدرالية في مواجهة الاعتداء على سيادتها ووحدة أراضيها"،
- القرار رقم 8989 المعنون "الانتهاكات الإيرانية لسيادة الأراضي العراقية".

وبناءً على تعليمات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ووفقاً للإجراءات الضابطة لعمل المجموعة العربية بنيويورك في هذا الخصوص، سأكون ممثلاً لو تفضلتم بإحالة هذه الرسالة وضميمتها إلى السيد الأمين العام للأمم المتحدة وإلى السيد رئيس مجلس الأمن، لإصدارها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة تحت البند 34 من جدول الأعمال المعنون "الحالة في الشرق الأوسط"، والبند 61 من جدول الأعمال المعنون "بناء السلام والحفاظ على السلام"، وكذلك إصدارها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ماجد عبد الفتاح عبد العزيز

السفير

رئيس بعثة نيويورك

الضميمة 1

القرار رقم 8988 الصادر عن اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية المنعقد عبر التداول بالفيديو بشأن دعم جمهورية الصومال الفيدرالية في مواجهة الاعتداء على سيادتها ووحدة أراضيها

دعم جمهورية الصومال الفيدرالية في مواجهة الاعتداء على سيادتها ووحدة أراضيها

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، في دورته غير العادية، المنعقد يوم الأربعاء الموافق 17 كانون الثاني/يناير 2024 برئاسة الجمهورية اليمنية (الرئاسة المؤقتة للمجلس الوزاري) عبر التداول بالفيديو،

- بعد اطلاعه:

• على مذكرة الأمانة العامة،

• وعلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية السابقة،

- وإذ يؤكد على قراراته السابقة في هذا الشأن،

- وفي ضوء آخر التطورات والمستجدات التي طرأت على الساحة الصومالية،

- وبعد استماعه إلى كلمة رئيس مجلس الوزراء لجمهورية الصومال الفيدرالية خلال الجلسة الافتتاحية،

يقرر:

1 - التأكيد على دعم أمن واستقرار ووحدة وسيادة الصومال وسلامة أراضيها، ودعم حكومة الصومال الفيدرالية للحفاظ على السيادة الصومالية برأ وبحراً وجواً، والتأكيد على حق جمهورية الصومال الفيدرالية في الدفاع الشرعي عن أراضيها وفق ما نصت عليه المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، ومواد ميثاق جامعة الدول العربية ذات الصلة، لمساندتها في أي إجراءات تقرر اتخاذها للتصدي لمحاولة الاعتداء عليها في إطار الشرعية الدولية.

2 - التضامن والتأييد الكامل مع موقف الدولة الصومالية بجميع أجهزتها الذي اعتبر "مذكرة التفاهم" الموقعة في 1 كانون الثاني/يناير 2024 بين جمهورية إثيوبيا الفيدرالية وإقليم "أرض الصومال" باطلة ولاغية وغير مقبولة، وتمثل انتهاكا صارخا لمبادئ القانون الدولي، وسيادة ووحدة أراضي جمهورية الصومال الفيدرالية، وعلاقات حسن الجوار والتعايش السلمي والاستقرار في المنطقة، ورفض هذه المذكرة وأية آثار قانونية أو سياسية أو تجارية أو عسكرية مترتبة عليها.

3 - الرفض القاطع لأي أعمال تخل أو تنتهك سيادة الدولة الصومالية، أو تحاول الاستقادة من دقة الأوضاع الداخلية الصومالية أو من تعثر المفاوضات الصومالية الجارية بين أبناء الشعب الصومالي بشأن علاقة أقاليم الصومال بالحكومة الفيدرالية، في استقطاع أجزاء من أراضي الصومال بالمخالفة لقواعد ومبادئ القانون الدولي، بما يهدد وحدة الدولة الصومالية ككل.

4 - دعم جهود حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية في اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، لإدانة هذا الإجراء باعتباره عدواناً سافراً على سيادة الصومال ووحدة أراضيها.

- 5 - الرفض الكامل لأي محاولة للاستفادة من "مذكرة التفاهم" المشار إليها، والتي اعتبرتها الدولة الصومالية لاغية وباطلة وغير مقبولة، في خلق واقع جيوسياسي جديد في خليج عدن وبقالة السواحل الصومالية والبحر الأحمر، واعتباره خطوة مهددة للأمن القومي العربي والملاحقة في البحر الأحمر وخليج عدن.
- 6 - إعادة التأكيد على الموقف العربي الثابت في أن إقليم "أرض الصومال" هو جزء لا يتجزأ من جمهورية الصومال الفيدرالية استناداً لميثاق جامعة الدول العربية ومبادئه، وميثاق الأمم المتحدة، وأن أي ترتيبات متعلقة بهذا الإقليم ينبغي أن تكون ناتجة عن الحوار السياسي فيما بين أبناء الشعب الصومالي الواحد.
- 7 - التأكيد على أن هذا التطور السلبي يدل على قيام جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية بالإضرار بالأمن والاستقرار بالإقليم، وتهديد الأمن والسلم الإقليميين بالمخالفة لمبادئ وميثاق الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وعدم مراعاة حسن الجوار.
- 8 - الطلب من العضو العربي في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بالتنسيق مع حكومة جمهورية الصومال الفيدرالية، حشد الدعم اللازم لاستصدار ما يلزم من قرارات تؤكد على وحدة وسيادة الصومال وسلامة أراضيه، ورفض "مذكرة التفاهم" وبطلانها واعتبارها لاغية ومهددة للسلم والأمن الدوليين والإقليميين.
- 9 - تكليف مجالس السفراء العرب في نيويورك وجنيف وفيينا وبروكسل وأديس أبابا وواشنطن ولندن وباريس وبكين وموسكو، باتخاذ ما يلزم نحو إحالة هذا القرار إلى وزارات الخارجية والأجهزة المعنية في تلك الدول والمنظمات الدولية المتواجدة فيها وإيضاح خطورة "مذكرة التفاهم" على السلم والأمن الإقليميين والدوليين، وتكليف المندوبين الدائمين العرب لدى الاتحاد الأفريقي بالتنسيق مع الصومال لطرح الأمر في إطار مجلس السلم والأمن الأفريقي.
- 10 - الطلب من الأمين العام تشكيل مجموعة عمل على المستوى الوزاري لمتابعة تنفيذ مشروع القرار، بما في ذلك من خلال التواصل مع عواصم الشركاء الدوليين والإقليميين في هذا الصدد.
- 11 - الطلب من السيد الأمين العام مخاطبة الدول الأعضاء في مجلس الأمن، وسكرتير عام الأمم المتحدة ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن مضمون هذا القرار، وخطورة هذه الخطوة على الأمن والسلم الإقليميين والدوليين، ومواصلة جهوده لمتابعة تنفيذ القرار، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المجلس في دورته المقبلة.

(ق: رقم 8988 - د.غ.ع - ج 2 - 2024/1/17)

- ملاحظة تفسيرية: "إن الجزائر تؤكد على مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول واحترام سيادتها واستقلالها وترفض كل تدخل أجنبي في شؤون جمهورية الصومال الفيدرالية من أي جهة كانت، كما تؤكد على أهمية الابتعاد عن كل ما من شأنه إثارة النزاعات في المحيط العربي والأفريقي، بما لا يخدم مصلحة التكامل والتعاون الاستراتيجي بين العالمين العربي والأفريقي. كما تؤكد على أهمية تكريس قيم الحوار والتفاوض كأساليب حضارية لحل النزاعات بين الدول قبل اللجوء إلى أي تصعيد، خصوصاً وأن جهوداً هامة ومساعي دبلوماسية حثيثة يقوم بها الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لاقادي أي انزلاقات خطيرة في منطقة القرن الأفريقي".

الضميمة 2

القرار رقم 8989 الصادر عن اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية المنعقد عبر التداول بالفيديو بشأن الانتهاكات الإيرانية لسيادة الأراضي العراقية

الانتهاكات الإيرانية لسيادة الأراضي العراقية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، في دورته غير العادية، المنعقد يوم الأربعاء الموافق 17 كانون الثاني/يناير 2024 برئاسة الجمهورية اليمنية (الرئاسة المؤقتة للمجلس الوزاري) عبر التداول بالفيديو،

- بعد اطلاعه:
- على مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 174/4/3 بتاريخ 17 كانون الثاني/يناير 2024،
- وعلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية السابقة،
- وإذ يقدر احترام العراق لالتزاماته وفق القانون الدولي ومبادئ حسن الجوار التي نص عليها دستوره،
- وفي ظل التطورات الأخيرة التي حدثت في العراق،
- وبعد استماعه إلى كلمة رئيس وفد جمهورية العراق خلال الجلسة الافتتاحية،

يقرر:

- 1 - الإدانة الشديدة للقصف الإيراني الذي تعرض له إقليم كردستان العراق يوم الثلاثاء الموافق 16 كانون الثاني/يناير 2024، والذي أسفر عن استشهاد عدد من المواطنين المدنيين الأبرياء، وتدمير عدد من المواقع المدنية، واعتبار هذا الاعتداء عدواناً سافراً على سيادة العراق وأمن الشعب العراقي، وخرقاً جسيماً لمبادئ حسن الجوار وللقوانين والمواثيق والأعراف الدولية.
- 2 - رفض وإدانة جميع المبررات والذرائع التي ساقتها الحكومة الإيرانية، والتي لا تعطي الحق لأية دولة في انتهاك سيادة دولة أخرى وتعرض حياة مواطنيها للخطر بما يتنافى مع قواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.
- 3 - تحميل إيران جميع عواقب هذا الانتهاك وما نتج عنه واعتباره سابقة خطيرة قد يؤدي تكرارها إلى تكدير السلم والأمن في المنطقة بشكل عام.
- 4 - التأكيد على وحدة وسيادة الأراضي العراقية ضد أي اعتداء أو انتهاك خارجي، والتأكيد على حق جمهورية العراق بصفتها عضواً مؤسساً في جامعة الدول العربية وعضواً في الأمم المتحدة باللجوء إلى جميع الوسائل الدبلوماسية والقانونية التي يكفلها القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وميثاق جامعة الدول العربية في الرد على هذه الانتهاكات.

- 5 - الطلب من العضو العربي في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وبالتنسيق مع جمهورية العراق حشد الدعم اللازم لإصدار القرارات التي تدين هذا الاعتداء بوصفه انتهاكاً لسيادة العراق وخرقاً لمبدأ حسن الجوار وللقوانين والأعراف الدولية.
- 6 - تكليف مجالس السفراء العرب في نيويورك، وجنيف، وفيينا، وبروكسل، وواشنطن، ولندن، وباريس، وبكين، وموسكو، بإحالة هذا القرار إلى وزارات خارجية تلك الدول فضلاً عن المنظمات الدولية المتواجدة فيها.
- 7 - الطلب من السيد الأمين العام متابعة هذا الموضوع ومخاطبة الدول الأعضاء في مجلس الأمن وسكرتير عام الأمم المتحدة بشأن مضمون هذا القرار فضلاً عن متابعة الشكوى التي تقدمت بها جمهورية العراق إلى مجلس الأمن، وتقديم تقرير إلى مجلس الجامعة في دورته العادية المقبلة.
- (ق: رقم 8989 - د.غ.ع - ج 2 - 2024/1/17)

تحفظ الجمهورية العربية السورية: في ضوء الملاحظات الإجرائية التي طرحتها الجمهورية العربية السورية خلال الاجتماع حول طريقة عقده وعدم انسجامها مع المهل الزمنية التي أشارت إليها المادة الخامسة من النظام الداخلي لمجلس الجامعة، فإن الجمهورية العربية السورية تسجل تحفظها على الوثيقة الختامية التي تم اعتمادها.